

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٩٩٢ لسنة ٢٠٢٢

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتابي السيد المستشار رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية  
المؤرخين ٢٠٢٢/٦/١٩ ، ٢٠٢٢/٧/١٩ ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر  
العقارى المؤرخ ٢٠٢٢/٧/٥ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم  
والمطالبات القضائية ؛

#### قرر :

##### ( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة الفشن الجزئية من المقر الكائن (شارع الجيش -  
بندر الفشن) إلى المقر الكائن ( شارع وابور النور - بندر الفشن - محافظة  
بنى سويف ) ، بدلاً من المقر الحالى اعتباراً من ٢٠٢٢/٩/٣

##### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

##### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٢/٩/٣

صدر فى ٢٠٢٢/٧/٣١

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان